

عقد مقالة

**الموضوع : تنفيذ الاعمال التكميلية لمشروع جنوب الفيوم / الواحات والاعمال المتبقية
من طبقات الردم والاساس داخل منطقة دير الانبا مكاريوس بطول ٢٣ كم (القطاع
الثانى من الاعمال الصناعية) الحماية من اخطار السيول (المنطقة السادسة - بنى
سوف) " بالامر المباشر .**

رقم العقد: ٢٠٢٢/ ٢٠٢١/ ٤٠٠ .

انه في يوم الاثنين الموافق ٦ / ١٢ / ٢٠٢١ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر . بجوار معهد النقل - مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و " مكتب إعمار للمقاولات العامة (يوسف شعبان عبد العليم عبد القادر) "

ويمثلها السيد / يوسف شعبان عبد العليم عبد القادر بصفته / رئيس مجلس الادارة

بطاقة رقم قومي / ٢٨٨٠٩٢٢٢٣٠١٠١٦

بطاقة ضريبية / ٤٦٣-٥٤١-٧٠٧

ملف ضريبي / ١٢٧-٥-٠١٠٦٧-٤١٠-٠٧-٠٢

مأمورية ضرائب / ابشواى

سجل تجاري رقم (٥٥٣٧) .

ومقرها / الخواجات . م. يوسف الصديق بملك / معوض كمال معوض . بمركز ابشواى . الفيوم .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثانى)

يوسف شعبان عبد العليم

المكتب إعمار للمقاولات العامة
مهندس يوسف شعبان عبد العليم

١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص. ب ١٠١١ الرقم البريدى ١١٧٦٥ - ت ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩٢٠٨٣ (٠٢٠٢) الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الالكتروني garb.gov-eg البريد الالكتروني info@garb.gov.eg

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد " تنفيذ الأعمال التكميلية لمشروع جنوب الفيوم / الواحات والأعمال المتبقية من طبقات الردم والاساس داخل منطقة دير الانبا مكاريوس بطول ٢٣ كم " بالأمر المباشر إلى مجموعة من الشركات .

ومنها الموافقة على إسناد " تنفيذ الأعمال التكميلية لمشروع جنوب الفيوم / الواحات والأعمال المتبقية من طبقات الردم والاساس داخل منطقة دير الانبا مكاريوس بطول ٢٣ كم (القطاع الثاني من الأعمال الصناعية) الحماية من اخطار السيول (المنطقة السادسة - بنى سويف) " بالأمر المباشر إلى مكتب إعمار للمقاولات العامة بتكلفة تقديرية ٣.٧٤ مليون (فقط وقدره ثلاثة مليون وسبعمائة وأربعون ألف جنيه لا غير) على أن تتم المحاسبة إسترشادا بالقائمة الموحدة للمشروع القومى .

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الاعمال بمبلغ ٣٧٤٠٠٠٠٠ جنيهها (فقط وقدره ثلاثة مليون وسبعمائة وأربعون ألف جنيه لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

على أن يتم تنفيذ هذه الأعمال طبقا لشروط ومواصفات الهيئة والتكلفة الختامية للأعمال . ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الأتى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ " تنفيذ الأعمال التكميلية لمشروع جنوب الفيوم / الواحات والأعمال المتبقية من طبقات الردم والاساس داخل منطقة دير الانبا مكاريوس بطول ٢٣ كم (القطاع الثاني من الأعمال الصناعية) الحماية من اخطار السيول (المنطقة السادسة - بنى سويف) " بالأمر المباشر طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها بمبلغ ٣٧٤٠٠٠٠٠ جنيهها (فقط وقدره ثلاثة مليون وسبعمائة وأربعون ألف جنيه لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى مكتب إعمار للمقاولات العامة " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثانى للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

يوسف سعيد عبد السلام

العميد للمقاولات العامة

مهندس سليمان عبد السلام

١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص. ب ١٠١١ الرقم البريدى ١١٧٦٥ - ت ٢٣٨٩١٩٧٦ - ٢٣٨٩٢٠٨٣ (٢٠٢٢) الخط الساخن ١٥٤٨٧

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg ص ٥٥٣٧١

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5615012100007218 بمبلغ وقدره ١٨٧٠٠٠ جنيها (فقط وقدره مائة سبعة وثمانون ألف جنيها لا غير) صادر بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١ وساري حتى ٢٠٢٢/١١/٣٠ صادر من البنك الاهلي المصري فرع ايشواي . وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

يوسف حسين عبد ربه

المحامي
 د. يوسف حسين عبد ربه
 المحامي



البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥ %) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند العشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة ثلاث سنوات لاعمال الطرق وسنة واحدة للأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

يوسف شبيب عبد ربه

العميد للمقاولات العامة
رئيس / يوسف شبيب عبد ربه
ر.ن. ٢٠٢١ / ٧ - ٥٤١ / ٤٦٤

